التهنئة بالعيد :

تشرع التهنئة بالعيد وهو مذهب جمهور العلماء[1] ، ويشرع أن يقول : تقبل الله منا ومنك ، فقد ثبت ذلك عن الصحابة –رضوان الله عليهم – فعن جبير بن نفير قال : ((كان أصحاب رسول الله ﷺ إذا التقوا يوم العيد يقول بعضهم لبعض : تقبل الله منا ومنك))[2].

التزاور في العيد :

التزاور في الله للأقارب وغيرهم مشروع قد حث عليه الشارع الحكيم ، وفضله عظيم ، فعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ –رضي الله عنه- عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : ((أَنَّ رَجُلًا زَارَ أَخًا لَهُ فِي قَرْيَةٍ أُخْرَى فَأَرْصَدَ اللهُ لَهُ عَلَى مَدْرَجَتِهِ مَلَكًا[3] فَلَمَّا أَتَى عَلَيْهِ قَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ قَالَ : أُرِيدُ أَخًا لِي فِي هَذِهِ

---

(١) ينظر : رد المحتار على الدر المختار (١/ ٥٥٧) ، والفواكه الدواني (١/ ٣٢٢) ، ونهاية المحتاج (٢/ ٣٩١) ، ومغني المحتاج (١/ ٣١٦) ، والمغني (٣/ ٢٩٤) ، وكشاف القناع (٢/ ٦٠) .

(٢) حسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٢/ ٤٤٦) ، وصححه الشيخ الألباني في تمام المنة ص (٣٥٥) .

(٣) يعني : فَأَرْصَدَ أقعده يرقبه ، والمدرجة بفتح الميم والراء هي الطريق سميت بذلك لأن الناس يدرجون عليها أي يمضون ويمشون . قاله النووي في شرحه .

الْقَرْيَةِ . قَالَ : هَلْ لَكَ عَلَيْهِ مِنْ نِعْمَةٍ تَرُبُّهَا؟[1] قَالَ : لَا ، غَيْرَ أَنِّي أَحْبَبْتُهُ فِي اللهِ عَزَّ وَجَلَّ . قَالَ : فَإِنِّي رَسُولُ اللهِ إِلَيْكَ بِأَنَّ اللهَ قَدْ أَحَبَّكَ كَمَا أَحْبَبْتَهُ فِيهِ))[2] .

وذهب بعض العلماء إلى مشروعية التزاور في العيد استدلالا بما ثبت عَنْ عَائِشَةَ – رضي الله عنها– قَالَتْ : ((دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغَنِّيَانِ بِغِنَاءِ بُعَاثَ ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ : مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ : « دَعْهُمَا » فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا))[3] .

قال الحافظ ابن حجر[4] : (قوله : ((وجاء أبو بكر)) في رواية هشام بن عروة في الباب الذي بعده : ((دخل علي أبو بكر)) وكأنه جاء زائرا لها بعد أن دخل النبي ﷺ بيته) .

---

(١) يعني : أي تقوم بإصلاحها وتنهض إليه بسبب ذلك. قاله النووي في شرحه .

(٢) رواه مسلم في البر والصلة والآداب/ بَاب فِي فَضْلِ الْحُبِّ فِي اللهِ رقم الحديث (٤٦٥٦).

(٣) رواه البخاري في العيدين / باب الْحِرَابِ وَالدَّرَقِ يَوْمَ الْعِيدِ رقم الحديث (٩٤٩) ، ومسلم في صلاة العيدين / باب الرُّخْصَةِ فِي اللَّعِبِ الَّذِي لاَ مَعْصِيَةَ فِيهِ فِي أَيَّامِ الْعِيدِ رقم الحديث (٢١٠٢) .

(٤) فتح الباري (٢/ ٤٤٢) .